

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٠٥٠ لسنة ٢٠١٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٨٣١ لسنة ١٩٨٩ الصادر في ١٩٨٩/٥/٣٠

بحرمان السيدة / نورا صبحى جلبي من حق الدخول فى الجنسية المصرية :

قرار:

مادة ١ - يُسحب القرار الوزاري رقم ٢٨٣١ لسنة ١٩٨٩ الصادر في ١٩٨٩/٥/٣٠

فيما تضمنه من حرمان السيدة / نورا صبحى جلبي (السورية الجنسية) من حق الدخول

في الجنسية المصرية بالتطبيق لنص المادة السابعة من قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

مادة ٢ - يُسحب ما ترتب على القرار المشار إليه من آثار من تاريخ صدوره .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٢/٥/١٣

وزير الداخلية

محمد إبراهيم